لجنة حقوق الانسان العربية
Arab Human Rights Committee

« نحو ممارسات عربية فضلى لحماية حقوق الانسان"

النشرة الإخبارية

نشرة إخبارية دورية تصدرها لجنة حقوق الانسان العربية (لجنة الميثاق)- العدد (7) يوليو 2018 م

حماية الاسرة

بقلم
الاستاذة/ آمنه المهيري
عضو اللجنة

الاسرة هي نواة المجتمع والعناية بها وبجميع أفرادها خاصة النساء والاطفال هو أمر ضروري ركز عليه ديننا الحنيف. والأسرة هي الركيزة الاساسية في تربية الطفل التي تؤثر في سلوكياته وتكوين شخصيته، بالاضافة الى المدرسة و البيئة المحيطه به. يحتاج الطفل الى الاهتمام والرعاية حتى يبلغ سن الرشد فبالاضافة الى الاسرة هناك عوامل عديدة تؤثر في حماية الطفل و تنشئته و يأتي هنا دور الدول في سن التشريعات والقوانين التي تضمن حقوق الطفل وتحفظ كرامته، بالاضافة حماية المرأة و ضمان حقوقها.

إن هذا ما أكدته عليه العديد من الصكوك الاقليمية والدولية وأهمها الاعلان العالمي لحقوق الانسان والعهدين الدوليين واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة علاوة على الميثاق العربي لحقوق الانسان حيث تتلخص معظم هذه الحقوق في الحماية القانونية والرعاية الاجتماعية والصحية.

وقد حرصت لجنة الميثاق العربي على مراجعة التدابير التي اتخذتها الدول الاطراف في مجال حماية الاسرة خاصة النساء والاطفال وفقا للمادة 33 منه، وذلك من خلال استعراضها للتقارير وتقديم الملاحظات والتوصيات للدول ومتابعة تطبيقها. ويعد وجود آلية اقليمية كلجنة الميثاق العربي بمثابة خطوة ايجابية حيث أنها تراعي الجوانب الاجتماعية والدينية في مجتمعاتنا الاسلامية عند تطبيق مبادئ حقوق الانسان الامر الذي يشجع الدول في التعاون مع مثل هذه الاليات للنهوض بمسائل حقوق الانسان فيها.

ندوة اليوم العربي لحقوق الانسان
«دور السلطة القضائية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة»

القاهرة 2018/3/14

عقدت لجنة حقوق الإنسان العربية بالتعاون مع المكتب الاقليمي للمفوض السامي لحقوق الإنسان لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والأمانة العامة لجامعة الدول العربية ندوة اقليمية حول(دور السلطة القضائية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة) في مقر جامعة الدول العربية، وذلك ايماناً من هذة الجهات بأهمية الدور الذي تلعبه السلطة القضائية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة بصفتها الجهة المكلفة في تفسير معاهدات حقوق الإنسان وتطبيق أحكامها.

وتعكس هذه الندوة مدى الاهتمام بضرورة تبادل الخبرات وأفضل الممارسات الدولية والإقليمية في مجال دور القضاء في تحقيق التنمية المستدامة، علاوة على استعراض موقف الهيئات الدولية والاقليمية لحقوق الانسان من اعمال الحق في التنمية بشكل عام والتنمية المستدامة بشكل خاص، وكيفية تناولها لهذا الحق فيما يصدر عنها من ملاحظات وتوصيات وتعليقات واحكام قضائية وغيرها، علاوة على تناول دور القضاء في متابعة ومراجعة الاستراتيجيات التي أنشئت لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وقدمت أوراق في أعمال الندوة من جانب ممثلين عن لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب أسيا، واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، ولجنة حقوق الإنسان العربية، وادارة حقوق الإنسان وادارة التنمية المستدامة والقطاع القانوني بجامعة الدول العربية، وغيرها من الجهات القضائية وأصحاب المصلحة.

هذا وكان مجلس الجامعة العربية على المستوى الوزاري قد قرر أن يكون شعار الاحتفالية لعام 2018 تحت عنوان «حقوق الإنسان والتنمية المستدامة» وذلك بناء على توصية مرفوعة إليه من اللجنة العربية الدائمة لحقوق الانسان في دورتها الثانية والاربعين التي عقدت خلال الفترة 24-2017/7/27.

(نشرت أوراق العمل على الصفحة الالكترونية للجنة)

ورشة عمل تدريبية حول
(آليات الحماية الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان لموظفي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية)

القاهرة 11-2018/2/12

نظمت لجنة حقوق الإنسان العربية بالتعاون مع ادارة التدريب وتطوير وسائل العمل بقطاع الموارد المالية والبشرية والخدمات العامة في جامعة الدول العربية ورشة عمل تدريبية لفائدة موظفي الأمانة العامة بجامعة الدول العربية حول آليات الحماية الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان.

وهدفت الورشة العمل التدريبية إلى التعريف بالوثائق الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، واختصاص الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، وعرض التطور التاريخي لمنظومة حقوق الإنسان العربية، واكساب المشاركين معلومات حول الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وآلية عمل لجنة حقوق الإنسان العربية والمتضمنة في تلقي التقارير من الدول الأطراف والتقارير الموازية واعداد الملاحظات والتوصيات الختامية.

ورشة عمل حول
«دور القضاء الوطني في تطبيق أحكام الاتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان»

القاهرة 12-2018/3/13

عقدت لجنة حقوق الإنسان العربية بالتعاون مع المكتب الإقليمي للمفوض السامي لحقوق الإنسان في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ورشة عمل تدريبية حول دور القضاء الوطني في تطبيق أحكام الاتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان في المنطقة العربية بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في القاهرة.

شارك في الورشة قضاة يمثلون وزارات العدل والمجالس والهيئات العليا للقضاء في الدول العربية، علاوة على خبراء وقضاة من محاكم دولية واقليمية، وممثلين عن اتحاد المحاكم والمجالس الدستورية العربية بهدف التأكيد على دور القضاء في تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

وقد شهدت جلسات ورشة العمل تنوع في الموضوعات التي تناولت الاتفاقيات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان وآليات عملها وموقف الدول العربية منها، والاتفاقيات العربية والأفريقية لحقوق الإنسان وآليات عملها وموقف الدول العربية منها، كما خصصت جلسات لمتابعة موقف النظم القانونية العربية من علاقة الاتفاقيات الدولية بالقانون الداخلي للدول، ودور القضاء الدستوري في إدماج اتفاقيات حقوق الإنسان في النصوص الوطنية وكيفية مواءمتها مع أحكام الاتفاقيات الدولية، علاوة على تقديم عروض من المشاركين لنماذج تطبيقات القضاء لمعاهدات حقوق الإنسان الدولية والاقليمية في الدول العربية.

وأكد المشاركون على أن مثل هذه الورشات تعتبر منبراً يتم من خلاله تبادل الخبرات حول دور القضاء في حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتطبيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني، علاوة على تبادل الخبرات وأفضل الممارسات الوطنية في مجال تطبيق اتفاقيات ومعاهدات حقوق الإنسان أمام القضاء الوطني. كما تمنح هذه الورشات الفرصة للمشاركين باكتساب معلومات معمقة ومتخصصة حول الميثاق العربي لحقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان العربية وطرق عملها.

ورشة عمل تعريفية حول النظام العربي لحقوق الإنسان

القاهرة 2018/5/15

عقدت لجنة حقوق الإنسان العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية ورشة عمل تعريفية حول «النظام العربي لحقوق الإنسان» لممثلي وسائل الإعلام العربية.

وتأتي أهمية عقد هذه الورشة في اطار اهتمام اللجنة بالدور الحيوي المناط بوسائل الإعلام العربية في تعزيز واحترام حقوق الإنسان.

وهدفت هذه الورشة إلى التعريف بالمنظومة العربية لحقوق الإنسان، وبخاصة الميثاق العربي لحقوق الإنسان وآلية عمله الممثلة في لجنة حقوق الإنسان العربية، كما تطرح الورشة أهمية دور وسائل الإعلام في حماية وتعزيز حقوق الإنسان، والتحديات التي تواجهها لدى تناولها موضوعات حقوق الإنسان وسبل التعامل معها.

اطلاق دراسة حول
تصنيف وتحليل الملاحظات والتوصيات الختامية
للجنة حقوق الإنسان العربية
بشأن تقارير الدول الاطراف في الميثاق العربي لحقوق الانسان

القاهرة-ابريل 2018

سعياً من لجنة حقوق الإنسان العربية إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان بشكل عام، والتعريف بالميثاق العربي لحقوق الإنسان بشكل خاص، باعتباره الوثيقة الأساسية والوحيدة في إطار جامعة الدول العربية التي تعنى بمختلف فئات حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ورغبة منها في تقديم تحليل موضوعي عن مخرجات عملها الاساسية ممثلة بالملاحظات والتوصيات الختامية الصادرة على تقارير الدول الاطراف، اتخذت اللجنة قرارها بإعداد هذه الدراسة الموجزة حول تصنيف وتحليل الملاحظات والتوصيات الصادرة عن لجنة حقوق الإنسان العربية خلال فترة عملها المنصرمة، وكذلك استعراض تطور عمل اللجنة في تناول هذه الملاحظات والتوصيات شكلاً وموضوعاً.

وقد كلفت اللجنة خبير حقوق الإنسان، الدكتور ابراهيم علي بدوي الشيخ بإعداد هذه الدراسة، وبخاصة انه شغل عضوية عدد من اللجان الدولية والاقليمية لحقوق الانسان، كرئاسة لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بموجب العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ورئاسة اللجنة الافريقية لحقوق الانسان.

وكانت اهم نتائج الدراسة التي خلصت اليها تتمثل في ان اللجنة طوّرت بشكل عمل ملاحظاتها وتوصياتها الختامية شكلا وموضوعاً، كما دعت إلى الاستفادة من شكل ومضمون الملاحظات الختامية الصادرة عن لجان الخبراء المشرفة على تطبيق اتفاقيات حقوق الانسان الدولية، وكذلك تطوير عملية متابعة لجنةالميثاق لتطبيق الدول الاطراف لتوصياتها الختامية على التقارير الاولية والدولية؛ لتحقيق الهدف من نظام التقارير.

(نشرت الدراسة على الصفحة الالكترونية للجنة)

اعاده نشر دراسة حول
«جامعة الدول العربية وحقوق الإنسان»

القاهرة-مايو 2018

أعادت لجنة حقوق الانسان العربية نشر دراسة(جامعة الدول العربية وحقوق الانسان) على موقعها الإلكتروني، رغبةً منها في التوثيق التاريخي لمراحل تطور عمل جامعة الدول العربية في مجال تعزيز وحماية حقوق الانسان، فضلاً عن اتاحة هذا المعلومات لكل أصحاب المصلحة والمهتمين في هذا الحقل المعرفي. وهذه الدراسة تبين ملامح عن دور جامعة الدول العربية في مجال حماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

وكانت هذه الدراسة قد نُشرت في المجلة العربية للفقه والقضاء الصادرة عن الامانة العامة لجامعة الدول العربية، في العدد 15 الصادر في ابريل/ نيسان 1994.

وقد خلصت الدراسة في اجزائها المختلفة إلى حاجة ميثاق جامعة الدول العربية إلى التطوير، وذلك من خلال تضمين هذا الميثاق نصاً صريحاً بحماية حقوق الانسان والحريات الاساسية، إضافة إلى حاجتها الملحة فيما يخص تطوير عمل الادارات والجهات التابعة للامانة العامة في جامعة الدول العربية في مجال حقوق الانسان، علاوة على ضرورة تعزيز التنسيق المشترك مع الهيئات الدولية في هذا السياق.

وجدير بالذكر ان هذة الدراسة من اعداد الدكتور عادل محمد البياتي ، والذى شغل منصب مدير إدارة شؤون حقوق الانسان في جامعة الدول العربية أثناء اعداده هذه الدراسة.

(نشرت الدراسة على الصفحة الالكترونية للجنة)

مشاركة اللجنة
في أعمال المؤتمر الثالث للبرلمان العربي ورؤساء المجالس البرلمانات العربية القاهرة

القاهرة 2018/2/10

شارك رئيس اللجنة المستشار محمد فزيع في أعمال المؤتمر الثالث للبرلمان العربي ورؤساء المجالس والبرلمانات العربية الذي عقد بمقر الامانة العامة لجامعة الدول العربية. وقد أكد المستشار فزيع حرص لجنة حقوق الانسان العربية على التعاون والتنسيق مع البرلمان العربي ازاء مختلف القضايا العربية ذات الاهتمام المشترك فى مداخلته باعمال المؤتمر.

وعرض المستشار محمد فزيع لتطور التعاون بين اللجنة والبرلمان العربي منذ اواخر عام 2013، مرورا بالأنشطة المشتركة التي تم عقدها، وانتهاء بتوقيع مذكرة التفاهم التى تمت على هامش اليوم العربي لحقوق الانسان في شهر مارس 2017.

وقد عقد رئيس اللجنة المستشار محمد فزيع اجتماعا مع رئيس لجنة الشؤون التشريعية والقانونية وحقوق الانسان في البرلمان العربي النائب نبيل الاندلوسي على هامش انعقاد المؤتمر، وأكد اهمية التعاون بين الطرفين من خلال تفعيل مذكرة التفاهم المشتركة واهمية تفعيلها، كما استعرض فكرة تعزيز وتنشيط التعاون المشترك في ثلاث مجالات: تبادل الدعوات لحضور الفعاليات التي يقيمها كل جانب، وتبني اقامة فعاليات مشتركة في مجال حقوق الانسان، علاوة على وضع ادلة استرشاديه حول معايير المحاكمة العادلة ومناهضة التعذيب وغيرها من الموضوعات التي تشير ملاحظات وتوصيات اللجنة الختامية الى وجود عوائق وثغرات في التشريعات العربية لحماية هذه الحقوق وفقا لأحكام الميثاق.

مشاركة اللجنة في منتدى الرياض الدولي الإنساني

الرياض 26-2018/2/27

شارك المستشار محمد فزيع (رئيس اللجنة) والأستاذ عبدالرحمن الشبرقي (عضو اللجنة) في منتدى الرياض الدولي الإنساني، الذي نظمه مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، وقد حضر أعمال هذا المنتدى الأمين العام للأمم المتحدة وعدد من الوكالات المتخصصة في مجال الاغاثة والعون الانساني الدولية والاقليمية، علاوة على أكاديميين وباحثين في المجال الانساني والإغاثي.

وقد عقدت عدد من الجلسات العامة وكذلك عدد من الجلسات المتخصصة على مدار اليومين المقررين لهذا المنتدى،وتناولت العديد من المحاور ذات العلاقة بموضوع المنتدى، وكان من اهمها تطوير الاستجابة الانسانية من خلال البحوث الاكاديمية، وتطوير السياسات في ظل البيئة التشغيلية المتغيرة للنزوح العالمي، ودراسة فجوات التمويل الانساني وتحدياته ومسؤولياته وفرصه، وتقييم دور المانحين غير التقليديين والمنظمات الاقليمية، وكيفية التغطية الاعلامية في ميدان الاغاثة من حيث الفرص والتحديات، وتقييم طرق الابتكار والتكنولوجيا في مجال العمل الانساني، واعادة تشكيل النظام الانساني والوقوف على نتائج مؤتمر القمة العالمي للعمل الانساني وتقييمها.

مشاركة اللجنة في اجتماع الخبراء
لمراجعة مشروع الاستراتيجية العربية لحقوق الانسان

القاهرة 13-15 /5/ 2018

شارك المستشار محمد فزيع (رئيس اللجنة) في اعمال إجتماع للخبراء بشأن مراجعة مشروع الاستراتيجية العربية لحقوق الانسان الذي عقد بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وقد حرص المستشار/ محمد فزيع على تقديم إسهامات اللجنة ومقترحاتها بشأن مضمون الإستراتيجية ومحاورها واهدافها ومؤشرات القياس، علاوة على ضمان التنسيق بين اللجنة وسائر مكونات المنظومة العربية لحقوق الإنسان وذلك في إطار صلاحياتها وولايتها..

وقد شارك فى اعمال هذا الإجتماع ممثلون عن الدول العربية والآليات العربية لحقوق الإنسان واللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان والبرلمان العربى، والإدارات المعنية بحقوق الإنسان فى جامعة الدول العربية.

مشاركة اللجنة فى ورشة العمل الخاصة ببناء القدرات للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والآليات الوطنية للنهوض بالمرأة ومراقبة حماية حقوق الإنسان بما في ذلك الصحة الإنجابية والجنسية والحقوق الإنجابية

عمان 6-2018/5/7

شاركت السفيرة/ نادية جفون (عضو اللجنة) في اعمال ورشة العمل الخاصة ببناء القدرات للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والآليات الوطنية للنهوض بالمرأة في رصد ومراقبة حقوق الإنسان بما في ذلك الصحة الإنجابية والحقوق الجنسية، وذلك من خلال تقديم محاضرتين: الأولى عن حقوق الأنسان في الآليات الإقليمية وعلاقتها بالصحة الإنجابية للمرأة، والثانية عن لجنة حقوق الإنسان العربية وكيفية عملها ومسألة تقديم التقارير الأولية الدورية.

وقد هدفت الورشة إلى تعزيز العمل المشترك والتواصل بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والآليات الوطنية للنهوض بأوضاع المرأة ودعم قدراتها ومهاراتها في إستخدام النظم الدولية والإقليمية لحماية حقوق الإنسان خاصة تلك المتعلقة بالصحة الإنجابية والحقوق الإنجابية عامة. ومثلت الورشة فرصة كبيرة لتبادل الخبرات القائمة بين بلدان المنطقة والتي تم من خلالها تحليل حالة الصحة والحقوق الإنجابية في البلدان المشاركة.

مشاركة اللجنة في المؤتمر الدولي حول «الاحتلال الإسرائيلي طويل الأمد، وواقع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967»

عمان 12-2018/5/13

شارك الاستاذ/ جابر المري (نائب رئيس اللجنة) في اعمال المؤتمر الدولي حول «الاحتلال الإسرائيلي طويل الأمد، وواقع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967»، والذي عقد بتنظيم من الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمركز الوطني لحقوق الإنسان في الأردن، والهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في فلسطين، وتحت رعاية دولة رئيس الوزراء الأردني.

وقد ترأس المستشار جابر المري اعمال الجلسة الثانية من المؤتمر والتي تم خلالها تقديم العديد من الأوراق القانونية والحقوقية المتخصصة: مثل الوضع القانوني للاحتلال طويل الأمد، والاستيطان كجريمة حرب، والعدوان على قطاع غزة، وأثر القرار الأمريكي على أوضاع المواطنين الفلسطينيين في القدس، ودور المؤسسات الدولية والإقليمية في مواجهة الاحتلال الإسرائيلي، والوضع القانون للاجئين الفلسطينيين. شارك في المؤتمر خبراء قانونيون دوليون وعرب، وممثلون عن مؤسسات دولية ومؤسسات غير حكومية عربية ودولية، ومؤسسات مجتمع مدني، بالإضافة إلى رؤساء وأعضاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ونشطاء حقوق إنسان، وأكاديميون وممثلو وسائل إعلام.

مشاركة اللجنة في اعمال الحوار الإقليمي " تبادل أفضل الممارسات حول الأعمال التجارية وحقوق الإنسان"

بانكوك 4-6 /2018/6

شاركت الأستاذه رضى مراد (عضو اللجنة) في أعمال «الحوار الإقليمي: تبادل أفضل الممارسات حول الأعمال التجارية وحقوق الإنسان» والذي نظمته اللجنة الحكومية الدولية المعنية بحقوق الانسان التابعة لرابطة دول جنوب شرق آسيا حول تبادل افضل الممارسات حول الاعمال التجارية وحقوق الانسان.

وقد شارك في اعمال الحوار عدد من الآليات الاقليمية المعنية بحقوق الانسان، والمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان في منطقة آسيا والمحيط الهادي، وممثلي منظمات المجتمع المدني وغيرها من الجهات ذات العلاقة. وهدف الحوار إلى تبادل افضل الممارسات والخبرات حول كيفية قيام اصحاب المصلحة والجهات المشاركة في دمج مبادئ الامم المتحدة التوجيهية بشأن الاعمال التجارية وحقوق الانسان، وكيف يعزز التعاون فعالية تطبيق مبادئ الامم المتحدة التوجيهية على المستويين الاقليمي والوطني.

وقد شاركت السيدة رضا مراد في اعمال الجلسة الثانية في اليوم الاول الخاص بالآليات الاقليمية لحقوق الانسان وعلاقتها بموضوع الاعمال التجارية وحقوق الانسان، وأكدت خلال كلمتها على حرص لجنة حقوق الإنسان العربية على الإستفادة من خبرات الآليات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان التى سبقتها فى النشأة وممارسة ولاياتها. وإستعرضت كذلك الحقوق والحريات التى يكفلها الميثاق والتى توفر الحماية من إنتهاكات حقوق الإنسان ذات الصلة بعمل الشركات. كما تناولت كيفية تناول لجنة حقوق الإنسان العربية، من خلال ملاحظاتها وتوصياتها التى تصدرها للدول الأطراف فى الميثاق، للفجوات على مستويات التشريعية والتنفيذية فيما يخص بإنتهاكات حقوق الإنسان ذات الصلة بالأعمال التجارية.

مقترح المبادئ الاسترشادية للإجراءات المنظمة لانتخاب أعضاء لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق)*

مقدمة

إن **الأمانة العامة لجامعة الدول العربية** إذ تدرك الاهتمام المتزايد الذي توليه الدول الأعضاء في الجامعة العربية بتعزيز حقوق الإنسان ، وإذ تدرك أن هذا الاهتمام انعكس من خلال حرص الدول العربية على إصدار **الميثاق العربي لحقوق الإنسان** عن مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في العام 2004، بوصفه الوثيقة العربية الشاملة لحقوق الإنسان في العالم العربي.

وقد تأسست **لجنة حقوق الإنسان العربية** المنبثقة عن **الميثاق** في العام 2009، لتتولى النظر في تقارير الدول الأطراف، وتضع الملاحظات والتوصيات الختامية طبقاً لأهداف **الميثاق**، وتتألف اللجنة من سبعة أعضاء تنتخبهم الدول الأطراف بالاقتراع السري. ومع تزايد عدد الدول العربية الأطراف في الميثاق، وما أسفرت عنه الممارسات الانتخابية المختلفة لانتخاب أعضاء **لجنة حقوق الإنسان العربية** (لجنة الميثاق) منذ العام 2009، وما كشفت عنه هذه الممارسات من الحاجة الملحة لوضع قواعد تفصيلية تحكم إدارة العملية الانتخابية.

فإن **الأمانة العامة** تضع هذه المبادئ الاسترشادية للإجراءات المنظمة لانتخاب أعضاء **لجنة حقوق الإنسان العربية** (لجنة الميثاق)، تنفيذًا لمضمون توصية الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان والصادرة عن اجتماعهم بمقر جامعة الدول العربية بالقاهرة في الخامس من أكتوبر/تشرين الأول 2015، والخاصة بضرورة وضع قواعد واضحة لإجراء الانتخابات داخل أطر الجامعة[1]. وتأتي هذه المبادئ والمعايير في ضوء أحكام المواد (45 و46) من الميثاق العربي لحقوق الإنسان، واهتداءً بالممارسات الفضلى لانتخاب أعضاء هيئات معاهدات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية النظيرة.

المبادئ الاسترشادية
لإجراءات انتخاب أعضاء لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق)

لغايات هذه المبادئ الاسترشادية، يقصد بعبارات:

الميثاق: الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

الجامعة: جامعة الدول العربية.

الأمين العام: الأمين العام لجامعة الدول العربية.

اللجنة: لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق).

أمانة اللجنة: أمانة لجنة حقوق الإنسان العربية.

الدول الأطراف: الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

الاجتماع: الاجتماع المخصص لانتخاب أعضاء اللجنة بموجب أحكام المادة (6/45) من الميثاق.

أولاً: إجراءات الترشح:

1. يطلب الأمين العام من الدول الأطراف تقديم مرشحيها قبل ستة أشهر من موعد الانتخابات، وتقوم الدول الأطراف بذلك في غضون ثلاثة أشهر من تلقيها طلب الأمين العام.
2. يُبلغ الأمين العام الدول الأطراف بقائمة المرشحين مرتبة أبجدياً قبل شهرين من موعد انتخاب اعضاء اللجنة، ويرفق بالقائمة السيرة الذاتية لجميع المرشحون.
3. إذا قامت دولة طرف بتسمية مرشح/ة بعد المدة المحددة في الفقرة (١) فإن الترشيح يعرض على الدول الأطراف في الاجتماع المخصص لإجراء الانتخابات، فإذا وافق ممثلي الدول الأطراف المجتمعين بالأغلبية على قبول طلب الترشح المقدم بعد المواعيد المقررة، يدرج أسماء المرشحون في بطاقة الاقتراع.
4. يجوز للدول الأطراف في أي وقت قبل الانتخابات سحب أي ترشيحات تكون تقدمت بها عن طريق كتاب للأمين العام في وقت سابق للاجتماع، أو عن طريق إخطار كتابي لرئيس الاجتماع في يوم الانتخاب قبل بدء عملية التصويت.
5. إذا قامت الدولة الطرف بسحب مرشحها وفقاً لأحكام الفقرة (٤)، في حالة يصبح معها عدد المترشحين أقل من عدد المقاعد الشاغرة في اللجنة، يقوم الأمين العام بفتح باب الترشيح التكميلي لمدة أسبوعين للدول الأطراف التي لم تقدم مرشحين، وليس لها

* تم اعداد هذا المقترح من قبل لجنة حقوق الانسان العربية بعد فحص الممارسات الدولية الفضلى المنظمة لانتخاب أعضاء هيئات معاهدات حقوق الانسان الدولية والاقليمية، وقد خاطبت اللجنة مكتب معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية في مذكراتها رقم (45/15) بتاريخ 2017/3/23 بمجموعة من المقترحات الخاصة بادارة العملية الانتخابية للجنة، وذلك في ضوء الاستجابة للمذكرة الواردة إلى اللجنة بشان التنسيق بين ادارة حقوق الانسان وادارة الشئون القانونية ولجنة حقوق الانسان العربية فيما يخص اجراءات انتخابات اعضاء اللجنة لعام 2017.

1 شارك في هذا الاجتماع ممثلي مندوبيات كل من: المملكة الأردنية الهاشمية- دولة الإمارات العربية المتحدة -مملكة البحرين- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية – المملكة العربية السعودية – جمهورية السودان – جمهورية العراق – دولة فلسطين – دولة قطر – دولة الكويت – الجمهورية اللبنانية – الجمهورية اليمنية.

أعضاء يحملون جنسيتها في اللجنة، على أن تجرى الانتخابات خلال شهر من التاريخ الذي كان محددًا لاجتماع الدول الأطراف.

6. إذا أعلن شغور مقعد ما بسبب الوفاة أو الاستقالة أو الانقطاع، وكانت ولاية العضو الذي يجب استبداله لا تنقضي خلال الأشهر الستة التي تلي إعلان شغور مقعده، فيقوم الأمين العام بإبلاغ ذلك إلى الدول الأطراف، التي يجوز لها خلال مهلة شهرين تقديم مرشحين من أجل ملء المقعد الشاغر، وتتم الانتخابات في ضوء الأحكام العامة المنصوص عليها في الميثاق وفي هذه المبادئ.

ثانيا: تنظيم الاجتماع المخصص لانتخاب أعضاء اللجنة:

١. الأمين العام هو المسؤول الرئيس عن تنظيم الانتخابات ويعاونه في ذلك قطاع الشؤون القانونية بالجامعة وإدارة حقوق الإنسان بالجامعة وأمانة اللجنة.

٢. يدعو الأمين العام الدول الأطراف لاجتماع يخصص لانتخاب أعضاء اللجنة، على أن يعقد في مقر الجامعة، ويعد النصاب مكتملا لانعقاد الاجتماع بحضور أغلبية الدول الأطراف.

٣. إذا لم يكتمل النصاب، يدعو الأمين العام إلى اجتماع آخر خلال أسبوع، وينعقد بحضور ما لا يقل عن ثلث الدول الأطراف، وإذا لم يكتمل النصاب في هذا الاجتماع يدعو الأمين العام إلى اجتماع ثالث خلال (٢٤) ساعة، وينعقد بأي عدد من الحاضرين فيه من الدول الأطراف.

٤. يتم اختيار رئاسة الاجتماع لأحد ممثلي الدول الأطراف، على أن يكون من الدول التي ليس لها مرشح في الانتخابات.

ثالثاً: عملية الانتخاب (التصويت والفرز وإعلان النتيجة):

1. تُجري العملية الانتخابية في القاعة التي يخصصها الأمين العام لعقد اجتماع بمقر الجامعة.

2. لا يحق لأي شخص التواجد في القاعة المخصصة للاجتماع سوي مندوبي الدول الأطراف والأشخاص المخولين بالإشراف على الانتخابات المشار اليهم في الفقرة (٧)، والأشخاص الذين يصرح لهم رئيس الاجتماع بالتواجد بصفة مراقب بشرط ألا يتدخلوا نهائيًا وبأي شكل من الأشكال في سير العملية الانتخابية.

3. تتم جميع إجراءات التصويت والفرز بشكل علني وواضح لجميع الحضور، باستثناء عملية الإقتراع، فيجب أن يراعي رئيس الاجتماع أن تتم في سرية.

4. يقوم الموظفين المعاونين للأمين العام، المشار اليهم في الفقرة (٧)، بإعداد بطاقات ابداء الرأي بشكل يسهل عملية التصويت، وعلى أن يتم ترتيب أسماء المرشحون فيها أبجديًا، ويجب أن يوفروا أوراقاً للتصويت ضعف عدد المجتمعين، ويقوموا بتجهيز صندوق شفاف لتجميع بطاقات إبداء الرأي، وتصميم استمارة للفرز تحتوي على أسماء جميع المرشحون.

5. يتولى ممثل قطاع الشؤون القانونية مهمة إعداد محضر عملية الاقتراع والفرز من ثلاث نسخ، ويجب أن يوقع على المحضر رئيس الاجتماع وممثل قطاع الشؤون القانونية وممثل إدارة حقوق الإنسان وممثل أمانة اللجنة.

6. قبل بداية عملية التصويت يدون في المحضر عدد الأوراق الخاصة بإبداء الرأي، وعدد المرشحون وأسمائهم، وعدد واسماء مندوبي الدول الأطراف.

7. يتأكد رئيس الاجتماع من خلو الصندوق من أي أوراق، ويحيط المجتمعون علمًا بقواعد التصويت، وبالعدد المطلوب انتخابه، ويجب أن يكون الصندوق تحت بصر رئيس الاجتماع طوال الوقت.

8. يعتبر الصوت صحيحًا بالتأشير في الخانة المخصصة لذلك أمام أسماء العدد المطلوب انتخابه (أو أقل)، ويعتبر الصوت باطلاً في حالة اختيار عدد أكبر من العدد المطلوب انتخابه.

9. يمكن أن يطلب مندوب الدولة الطرف بطاقة إبداء رأي ثانية في حالة تلف الورقة الأولى التي سلمت له، بشرط ألا تكون الورقة الأولى قد وضعت في الصندوق.

10. بعد إبداء مندوبي الدول الأطراف لأصواتهم يضعوا بأنفسهم بطاقات إبداء الرأي في الصندوق.

11. عقب انتهاء جميع مندوبي الدول الأطراف من عملية التصويت، يقوم رئيس اللجنة بعّد جميع أوراق التصويت الفارغة والتالفة واثباتها في المحضر، ثم يفتح الصندوق بحضور جميع ممثلي الدول الأطراف الحاضرين للاجتماع، ويقوم بعّد الأوراق التي بداخل الصندوق ويثبت عددها في المحضر.

12. يبدأ رئيس الاجتماع بشكل علني، بمعاونة الموظفين المشار اليهم في الفقرة (٧)، في فرز الأصوات الصحيحة عن الباطلة، ثم يقوم بإحصاء عدد الأصوات الصحيحة التي حصل عليها كل مرشح، ويسجل ذلك في استمارة الفرز المشار اليها في الفقرة (١٤)، وفي المحضر المشار اليه في الفقرة (١٥).

13. يعلن رئيس الاجتماع فوز المرشحين الحاصلين على أعلى نسبة من الأصوات الصحيحة للحاضرين بعضوية اللجنة.

14. وإذا كان عدد الحاصلين على أعلى الأصوات أكثر من العدد المطلوب بسبب التساوي في الأصوات بين أكثر من مرشح، يُعاد الانتخاب بين المتساويين مرة أخرى في ذات الاجتماع، وإذا تساوت الأصوات يختار العضو أو الأعضاء المطلوبون عن طريق القرعة.

15. تُجمع كافة الأوراق الخاصة بالعملية الانتخابية وتكون في عهدة قطاع الشؤون القانونية بالجامعة، وتسلم نسخة من محضر الانتخاب لممثل إدارة حقوق الإنسان، ونسخة لأمانة اللجنة.

In its ordinary session No. 16 the Council of the League of Arab States at the Summit level adopted the "Arab Charter on Human Rights (ACHR)" by its resolution No. 270 dated 23/5/2004.

- **وافق** مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة بموجب قراره رقم 270 الصادر بتاريخ 2004/5/23 في دورته العادية رقم 16 على إصدار الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

The ACHR has entered into force on 15/3/2008 after the elapse of two months from depositing the 7th document of ratification to the General Secretariat (GS) of the League of Arab States (LAS), pursuant to Para. 2 of Article 49 of the Charter. These States are: Jordon, Arab United Emirates, Bahrain, Syria, Palestine, Libya and Algeria.

- دخل الميثاق حيز النفاذ اعتبارا من تاريخ 2008/3/15 بعد شهرين من تاريخ ايداع وثيقة التصديق السابعة لدى الامانة العامة لجامعة الدول العربية إعمالا للفقرة 2 من المادة 49 منه. وهذه الدول هي: الأردن، الإمارات، البحرين، سوريا، فلسطين، ليبيا، الجزائر.

The ACHR consists of a preamble and 4 sections that include 53 articles that cover all civil, political, economic, social and cultural rights as well as the Charter mechanism represented in the "Arab Human Rights Committee (AHRC)".

- يتألف الميثاق من ديباجة وأربعة أقسام تضم 53 مادة تشمل كافة حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالإضافة إلى آلية عمل الميثاق المتمثلة بلجنة حقوق الإنسان العربية.

The AHRC was established to consider the reports of the State parties to the ACHR on the measures undertaken to enforce the rights and freedoms set forth in the Charter. The Committee is composed of 7 members (in their personal capacity) who are elected through secret ballot by the State parties. The elected members must be highly experienced and efficient and should work impartially and conscientiously. The AHRC shall not include more than one national from the same State party who may be re-elected only once with due regard to the principle of rotation. The members of AHRC shall be elected for a 4-year term, while the mandate of three members elected in the first election, who are chosen by lot, shall be terminated after two years .

- أنشأت لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق) للنظر في تقارير الدول الأطراف بشأن التدابير التي اتخذتها لإعمال الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الميثاق. وتتألف اللجنة من سبعة أعضاء (بصفتهم الشخصية) تنتخبهم الدول الأطراف في الميثاق بالاقتراع السري على ان يكونوا من ذوي الخبرة والكفاءة العالية ويعمل هؤلاء بكل تجرد ونزاهة، ولا يجوز أن تضم اللجنة أكثر من شخص واحد من مواطني الدولة الطرف في الميثاق، ويجوز إعادة انتخابه لمرة واحدة فقط، مع مراعاة مبدأ التداول. علما بان اعضاء اللجنة ينتخبون لمدة اربع سنوات على إن تنتهي ولاية ثلاثة من الأعضاء المنتخبين في الانتخاب لأول مرة بعد عامين ويحددون عن طريق القرعة.

The ACHR stipulates that the State parties shall ensure that members of AHRC enjoy immunity which is required and necessary to protect them against any form of harassment or moral or material pressures or prosecution due to their stances or statements they make while exercising their mandate as members in the AHRC.

- أوجب الميثاق على الدول الأطراف التعهد بأن تضمن لأعضاء اللجنة الحصانة اللازمة والضرورية لحمايتهم ضد أي شكل من أشكال المضايقات أو الضغوط المعنوية أو المادية أو المتابعات القضائية بسبب مواقفهم أو تصريحاتهم في إطار قيامهم بمهامهم كأعضاء في اللجنة.

Each State party shall submit its first report to the AHRC within one year from the date on which the ACHR enters into force and a periodic report every three years. The AHRC may request from State parties additional information relating to the implementation of the ACHR..

- على كل دولة طرف في الميثاق تقديم أول تقرير لها إلى اللجنة خلال سنة من تاريخ دخول الميثاق حيز التنفيذ، ثم تقريراً دورياً كل ثلاثة أعوام، ويجوز للجنة أن تطلب من الدول الأطراف معلومات إضافية ذات صلة بتنفيذ الميثاق.

The AHRC shall provide State parties with the guidelines on the form and content of the reports in order to ensure that they are prepared in a unified and comprehensive manner that would sufficiently explain the human rights situation in State parties and the extent to which it is consistent with the provisions of the ACHR.

- تقوم اللجنة بتزويد الدول الأطراف بالمبادئ الاسترشادية والتوجيهية الخاصة بشكل ومضمون التقرير، ضماناً لإعداده بأسلوب موحد ومتكامل مما يساعد في الحصول على صورة شارحة ومتكاملة لحالة حقوق الإنسان في الدولة ومدي توافق ذلك مع أحكام الميثاق.

After receiving the reports from the States parties, the Secretary-General of LAS shall refer them to the AHRC in order to study and examine these reports and to prepare its observations thereon prior to its discussion with the concerned State party.

- يتولي الأمين العام لجامعة الدول العربية بعد تسلمه التقارير من الدول إحالتها إلى اللجنة للنظر فيها، لتقوم اللجنة بدارسة وفحص تلك التقارير، وإعداد ملاحظاتها الفنية بشأنها تمهيداً لمناقشتها.

The discussion with the concerned State party shall be with its official delegation that represents it, the AHRC shall express its observations and recommendations in accordance with the provisions and goals of the ACHR.

- تجري المناقشة مع الدولة المعنية من خلال وفد رسمي يمثلها حيث تقوم اللجنة بإبداء ملاحظاتها وتقديم التوصيات تطبيقاً لأحكام وأهداف الميثاق.

The AHRC`s reports, concluding observations and recommendations are considered public documents that the AHRC shall widely disseminate. The ACHR shall refer, through the Secretary-General of the LAS, an annual report containing its observations and recommendations to the Council of LAS,.

- تعتبر تقارير اللجنة وملاحظاتها الختامية وتوصياتها وثائق علنية تعمل اللجنة على نشرها على نطاق واسع. كما تحيل اللجنة تقريراً سنوياً يتضمن ملاحظاتها وتوصياتها إلى مجلس جامعة الدول العربية عن طريق الأمين العام.

The ACHR shall hold its meetings periodically to follow-up the human rights situation in the State parties and to consider their reports. The Committee may also hold extraordinary meetings in order to discuss any developments.

- تعقد اللجنة اجتماعاتها بشكل دوري لمتابعة حالة حقوق الإنسان ودراسة تقارير الدول الأطراف، كما تعقد اجتماعات استثنائية لمناقشة ما يستجد من أعمال وتطورات.

تصميم وتنفيذ وطباعة مطبعة جامعة الدول العربية - المعادى -ت: 0223580236